ضرورة التجديد في علم أصول الفقه

إعـــــداد

الباحث/ عامر عبد الحاكم عمار حسانين
باحث ماجستير بقسم الدراسات الإسلامية
كلية الآداب - جامعة أسيوط

ملخص:

تأتي الأهمية العلمية لدراسة التجديد في "علم أصول الفقه" من خلال جمع إشكاليات التجديد في أصول الفقه ضمن دراسة أكاديمية تنطلق من قراءة واقع علم الأصول، ومحاولة ربطه بالعلم الموروث، وضبط مساره بما يضمن استمرار فاعليته كأداة منهجية قادرة على مواجهة المستجدات.

أسباب اختيار الموضوع.

أولا: اليقين بأن تجديد علوم الشريعة بما يحقق غايتها في حفظ الدين والتمكين له ينبغي أن يكون من أولويات العقل الفقهي المعاصر حتى يستأنف المسار الاجتهادي، الذي يعد علم أصول الفقه أداته الرئيسة.

ثانيا: وضع خطوات تسهم في عمل مقترح لتجديد علم أصول الفقه يقوم على تحديد هدف التجديد المنشود، وبيان وسيلة تحقيقه، وكذا الخطوات الإجرائية لتنفيذه.

خطة البحث.

تأتي الأهمية العلمية لدراسة التجديد في "علم أصول الفقه" من خلال جمع إشكاليات التجديد في أصول الفقه ضمن دراسة أكاديمية تنطلق من قراءة واقع علم الأصول، ومحاولة ربطه بالعلم الموروث، وضبط مساره بما يضمن استمرار فاعليته كأداة منهجية قادرة على مواجهة المستجدات.

وتعرض هذه الدراسة من خلال أربعة مباحث تسبقها مقدمة، وتمهيد، وتليها خاتمة؛ حيث تشير المقدمة إلى أهمية الدراسة، وأسباب اختيار الموضوع، ثم يلي ذلك عرض فصول الدراسة على النحو التالي:

التمهيد: التجديد تعريفه ومفهومه، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التجديد لغـــة.

المطلب الثاني: التجديد اصطلاحًا.

المطلب الثالث: ماهية التـجديد الأصولي.

المبحث الأول: ضرورة التجديد في علم أصول الفقه.

المبحث الثاني: انطلاق التجديد من خطاب الوحي تأسيسًا.

المبحث الثالث: أسباب الجمود في علم أصول الفقه.

المبحث الرابع: الآثار المترتبة على جمود علم أصول الفقه.

الخاتمة، وبها النتائج والتوصيات.

Abstract:

The scientific importance of the study of renewal in the "Science of Fundamentals of Jurisprudence" comes through collecting the problems of renewal in the principles of jurisprudence within an academic study that starts from reading the reality of the science of principles, and trying to link it to inherited science, and adjusting its course in a way that guarantees its continued effectiveness as a methodological tool capable of facing developments.

Reasons for choosing the topic.

First: The certainty that renewing Sharia sciences in a way that achieves its goal of preserving and empowering religion should be among the priorities of the contemporary jurisprudential mind so that it resumes the diligent path, of which the science of jurisprudence is its main tool.

Second: Developing steps that contribute to a proposed work to renew the science of jurisprudence based on defining the goal of the desired renewal, and indicating the means of achieving it, as well as the procedural steps for its implementation.

Research plan.

The scientific importance of the study of renewal in the "Science of Fundamentals of Jurisprudence" comes through collecting the problems of renewal in the principles of jurisprudence within an academic study that starts from reading the reality of the science of principles, and trying to link it to inherited science, and adjusting its course in a way that guarantees its continued effectiveness as a methodological tool capable of facing developments.

This study is presented through four topics preceded by an introduction, a preface, and followed by a conclusion. Where the introduction indicates the importance of the study, and the reasons for choosing the subject, then follows the presentation of the study chapters as follows:

Introduction: Renewal is its definition and concept, and it has three demands:

Introduction: Renewal is its definition and concept, and it has three demands:

- The first requirement: renewal of language.
- The second requirement: renewal idiomatically.
- The third requirement: the nature of fundamentalist renewal.
- The first topic: the necessity of renewal in the science of jurisprudence.
- The second topic: starting renewal from the discourse of revelation as a basis.
- The third topic: the reasons for stagnation in the science of jurisprudence.
- The fourth topic: the implications of the stagnation of the science of jurisprudence.
- The conclusion, including the results and recommendations.

تمهيد

التجديد تعريفه ومفهومه

المطلب الأول: التجديد لغةً:

بالرجوع إلى معاجم اللغة مادة جدد تعني: "جدَّد الشيءَ: صَارَ جَدِيدًا. وأجَدَّه وجَدَّده واسْتجَدَّه أي صَيَّرَهُ جَدِيدًا. والجد: أبو الأب وأبو الأمّ. والجمع الجُدود."[١] وفي الدعاء: "ولا ينفع ذا الجد منك الجد."[٢] "مَعْنَاهُ لَا يَنْفَعُ ذا الغِنَى والحظّ مِنْكَ غِنَاه."[٣] وقوله تعالى {وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا}[٤] أي: عَظمَةُ رَبنا"[٥] ومن خلال ما سبق يتبين أن:

١ـ الشيء المجدد قد كان موجودًا في أول الأمر.

٢ـ "أن هذا الشيء الجديد قد أتت عليه الأيام، فأصابه البلى وصار قديمًا."[٦] فالتجديد إذا لا يستلزم إقامة شيء جديد على أنقاض القديم، ولا يعني رفض القديم كله، والإتيان بشيء جديد مغاير منقطع عنه أصلًا ووصفًا.

المطلب الثاني: التجديد اصطلاحًا:

من المفهوم اللغوي للتجديد يتضح مفهومه اصطلاحًا فالتجديد اصطلاحًا هو: "التجديد اللغوي عينه مضافًا إليه ما تقتضي طبيعة الإضافة من مدلول خاص ومعنى جديد."[٧] ويقول الإمام الطاهر بن عاشور: "تجديد الشيء هو إرجاعه إلى حالة الجدة، أي: الحالة الأولى التي كان الشيء عليها في استقامته وقوة أمره، وذلك أن الشيء يوصف بالجديد إذا كان متماسكة أجزاؤه، واضحًا رواؤه،

مترقرقا ماؤه، ويقابل الجديد الرثيث."[٨] ونقل المناوي عن العلقمي في فيض القدير: "معنى التجديد إحياء ما اندرس من العمل من الكتاب والسنة والأمر بمقتضاهما."[٩] فالتجديد إذا ليس معناه تغيير طبيعة القديم، أو الإلغاء والتبديل وتجاوز النص.

المطلب الثالث: ماهية التجديد الأصولي:

التجديد في علم أصول الفقه إذا نظرنا إليه على أنه قواعد قد اقتبسها أئمة السلف من نصوص القرآن والسنة، وأن هؤلاء الأئمة داخلون في القرون التي شهد النبي صلى الله عليه وسلم لها بالخيرية حيث قال: **{خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم}**[١٠] على هذا فكل ما كان بنهج الأولين أشبه كان إلى الحق والهدى أقرب، وكلما استطعنا أن نرد طبيعة علم الأصول إلى النسق الذي صاغه السلف، كنا أقرب إلى التجديد الصحيح. ويكون المراد من تجديد علم أصول الفقه هو: "إعادته إلى حالته المنهجية الطبيعية التي يستطيع معها الاستجابة لمقتضيات العصر، ومتطلباته من حيث سلامة موازينه، ومرونته، ورؤيته مع احتفاظه بأصالته وانضباطه."[١١]

المبحث الأول

ضرورة التجديد في علم أصل الفقه.

يعد علم أصول الفقه من أروع ما أنتجه الفكر الإسلامي، وأفصح ما أبدعته العبقرية العلمية للتوسط بين الوحي والعقل، وهو العلم المعياري والاستنباطي للمنظومة التعبدية والقانونية في حياة الفرد والجماعة، فكان حتمًا عليه أن يواكب مسيرة الحياة التي تشهد تطورات هائلة وتغيرات مذهلة."[١٢] وقد بدأ علم الأصول يفقد وظائفه رويدًا رويدًا حتى تردى في درك الانحطاط والتقليد والاجترار، فانحصرت موضوعاته في دائرة الملخصات والمتون والحواشي، فأصبح بذلك مقطوع الصلة بوظيفته الاجتهادية وتتمثل ضرورة التجديد في علم الأصول من خلال النقاط التالية:

أولا- تتمثل ضرورة التجديد في علم الأصول أنها تعود به إلى الأصول، والمصادر التي تكوّن منها للاستقاء من منبعها الصافي متجاوزين بذلك عصور الجمود، قاطعين الطريق على من يتخذ من قضية التجديد وسيلة لهدم الدين.

ثانيًا- إيجاد حلول لما يطرأ على الساحة الإسلامية من نوازل، ومشكلات عن طريق تيسير البحث في علم الأصول، وربط القواعد الأصولية بالأدلة، وإبعاد المباحث الكلامية والمنطقية التي لا تسهم في معالجة قضايا العصر.

ثالثا- افتقار علم أصول الفقه إلى الدراسات، والأبحاث التي تساهم في عودته إلى الصورة المضيئة التي كان عليها بادئ الأمر، والتذكير بالغاية التي من أجلها وضع الإمام الشافعي علم الأصول وهي أن يكون منهجًا لضبط الخلاف وميزان تضبط به أقوال العلماء.

رابعًا- التجديد في علم الأصول ضروري لتفعيل الجانب التطبيقي على الجانب النظري عن طريق ربط القواعد الأصولية بأدلتها، وذكر أمثله لبيان ثمرة القاعدة الأصولية، والاهتمام بتطبيق القواعد الفقهية على ما يستجد من نوازل فيكون الحكم بناءً على قاعدةٍ قائمةٍ على دليل.

خامسًا- التجديد الأصولي ضروري لضبط طرق التأليف في علم الأصول، ووضع ضوابط وقواعد يسير عليها من يريد أن يخوض غمار البحث في علم الأصول، وتكون هذه الضوابط والقواعد حجر عثرة أمام من يريد الانحراف عن الغاية، والهدف التي من أجلها وضع علم الأصول.

سادسًا- التجديد الأصولي لون من ألوان تجديد الخطاب الديني، ووسيلة من وسائل التحضر الفكري الذي يؤكد حضارة هذه الأمة، ونموها الطبيعي وقدرتها على إدارة شئون الحياة، والحُكم بما يحقق غاية العمران الذي خلق الله تعالى لأجله الإنسان.

سابعًا- التجديد الأصولي الذي يتجاوز الشكل واللغة، ويمتد إلى وسائل الاقتناع، ونوعية البرهان، وأدوات البيان في الشريعة الإسلامية، ومناهجها هو ضرورة واقعية ينادي بها كل صادق يريد لهذه الأمة النهوض والريادة؛ فإذا كان على أساس إيقاعات الزمن يجري تصنيف الشعوب والأمم، ما بين شعوب تقليدية، أو شعوب معاصرة حديثة فنحن بحاجة إلى إثبات أن الأمة المسلمة ليست جامدة وليست تقليدية تنظر إلى كل محاولة تجديد على أنها تهديد اجتماعي.

ثامنًا- عودة علم الأصول بمضمونه الصحيح إلى المبادئ الأساسية التي قام عليها وهي:

١ـ فقه مُراد اللّه تعالى من وحيه؛ يقول الإمام ابن تيمية رحمه اللّه: "ولهذا كان المقصود من أصول الفقه أن يفقه مراد اللّه ورسوله صلى اللّه عليه وسلم بالكتاب والسُنة."(١٣)

٢ـ "تحصيل ملكة استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها الأربعة: الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس."(١٤) وهي أعظم غاية يمكن أن يصل إليها المجتهد.

٣ـ ضبط قواعد التفكير الصحيح؛ يقول الطاهر بن عاشور: "قصد من علم الأصول ضبط القواعد التي يستطيع العالم بها فهم أدلة الشريعة؛ ليأخذ منها الأحكام التفريعية."(١٥)

المبحث الثاني

انطلاق التجديد من خطاب الوحي تأسيسًا

تنبع أهمية تجديد الدين من أحد أهم خصائصه، وهي أنه دين كامل تام، قد شرف الله عز وجل به هذه الأمة حين قال: **{اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا.}**(١٦) ومن هذا المنطلق كان مبدأ «التجديد» أهم الخطوات العملية التي أقرها الإسلام للمساعدة على تطوير الفكر وتحريكه فهو الركيزة الأساسية التي تمثل بداية انطلاق العقل المسلم لبناء حضارة الإسلام وثقافته على امتداد تاريخه. وقد أنبأنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله يبعث للأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها؛ ومن هنا نجد في القرآن الكريم، والسنة النبوية الكثير من النصوص التي تدل دلالة واضحة على مشروعية التجديد للدين.

أولا- انطلاق التجديد من القرآن الكريم.

لم ترد لفظة التجديد في القرآن الكريم، ولكن ورد من مشتقاتها لفظ "جديد."(١٧) من ذلك قوله تعالى**{أَفَعَيِينَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ}**(١٨) وقد جاء موافقًا في معناه لمعنى التجديد في اللغة وهو: البعث والإحياء والإعادة.(١٩) وإن الناظر في القرآن الكريم ليجد الكثير من الآيات التي تدعو إلى التجديد بل وتطبقه عمليًا، فمن غير المنطقي أن ندَّعي بأن القرآن الكريم معجزة الله الخالدة والمنهج الكامل الشامل لكل ما يستجد في الحياة منذ خلق آدم وحتى قيام الساعة يخلو من الدعوة إلى التجديد، لعدم وجود آية تدل عليه صراحة، فقد كان القرآن كتابًا حيًا متحركًا في قومه، يَهدي، ويُعاتب، ويَنهى، ويَعظ، ويُعلم، ويدعو لإعمال العقل والتفكر والتدبر

ليُحرّر الإنسان من الركون إلى نفسه والهوى، و يخلصه من تحكّم الآخرين بعقله ومصيره، سواءً كانوا آباءه أو أجداده، وقد أسند القرآن الكريم التغيير إلى إرادة الإنسان في المقام الأول، وجعله شرطا للتغيير الذي يحدثه بإرادة اللّه، وذلك في قوله تعالى: {**إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ**} [٢٠] فطالما لم تبلغ الحياة كمالها فنحن بحاجة إلى التجديد. ومن هذه الآيات:

قوله تعالى: { **كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ**} [٢١]

يقول الطاهر بن عاشور: "بيان فائدة هذا البيان على هذا الأسلوب بقوله: {لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة} أي ليحصل للأمة تفكر وعلم في أمور الدنيا وأمور الآخرة، لأن التفكر مظروف في الدنيا والآخرة، وفي هذا تنويه بشأن إصلاح أمور الأمة في الدنيا." [٢٢] ومن هذا الإصلاح تجديد أصول الفقه والعودة به إلى صورته الأولى حين كان: "قائدًا ضابطا للعلوم الإسلامية الأخرى، وكان قائدًا موجهًا لمنهجية التفكير الإسلامي، وكان قائدًا مؤسسًا لكل ممارسة تشريعية أو قضائية للمجتمعات والدول الإسلامية." [٢٣] ويؤكد على هذا المعنى الدكتور هزاع الغامدي عندما ربط بين أهمية التجديد، وبين إصلاح حال الأمة وتنظيم أمورها يقول: "وزاد من أهمية موضوع التجديد الأصولي: اليقين بأن الشريعة الإسلامية التي اختارها الله خاتمة للشرائع هي السبيل الوحيد لإسعاد البشرية، وتنظيم حياتها تنظيمًا يساير الفطرة، ويضبط الخطى، و يحقق التطلعات، ويوفر الخير في الدنيا والآخرة؛ وهذا اليقين الثابت يحملنا تبعات كثيرة، أهمها أن نحافظ على نقاء الشريعة وصفائها بالمحافظة على نقاء أصولها، وسلامة قواعد استنباطها، وصحة طرق عرضها؛ وأن التجديد المطلوب لها هو الذي يستوعب تلك السمات ويؤدي إليها." [٢٤]

ثانيًا- انطلاق التجديد من السنة النبوية.

ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث تحمل في طياتها ما يبشرنا بحفظ الله لهذا الدين، وتجديده وحمايته من ذلك قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **{إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا}** (٢٥) ويعتبر هذا الحديث هو العُمدة في التجديد، ومعنى الحديث: "إذا قلَّ العلمُ وغلبت المبتدعون، يبعث الله عالِمًا ربَّانيًا يجدّد لهذه الأمة، بأن يعلّمَهم علوم الدِّين، ويُبيِّن لهم السُّنة عن البدعة، ويَكسرَ أهلَ البدعة ويُذلهم، ويؤيدَ الدِّين، ويُعزَّ أهله، ويكثرَ العلم بين الناس."(٢٦) "وهذا التيسير الإلهي بقيام المجدد على رأس كل مائة سنة تجديد مضمون منضبط."(٢٧)

وقد وقع مصداق ما أخبر به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلا يزال والحمد لله فضل الله على هذه الأمة يتوالى بظهور المجددين عند اشتداد الحاجة إليهم؛ "وقد بدت لنا إرهاصات هذا المشرق مع قرب إطلالة هذا القرن الجديد؛ فصحوة الإسلام اليوم، بما نراه من بعث إسلامي في جميع مناحي الحياة، جديرة بأن تدفعنا لمزيد من التيقظ، ومزيد من العمل في سبيل الله. فالإسلام اليوم آخذ في وضع أقدامه بثبات في مجال الاقتصاد، وتجربة المصارف الإسلامية الناجحة علامة على هذا الطريق. وبدأ الإسلام يبرز وجهه المشرق في الحياة الاجتماعية، فالطلاب في مدارسهم وجامعاتهم أخذوا يتجمعون حول شعائر الإسلام وأهدافه وغاياته، والأسر الكريمة بدأت تأخذ بتعليمات الإسلام في لباسها وحياتها اليومية. وبدأ الإسلام مسيرته في مجال الصحافة المؤمنة، فانتشرت المجلات الإسلامية وأخذت تجاهر بمبادئ الإسلام، وتدعو لمثله، وتحض على تحكيمه في جميع مجالات الحياة."(٢٨)

المبحث الثالث

أسباب الجمود في علم أصول الفقه.

إذا كان هناك ثمة أسباب أدت إلى الجمود والعقم الذي آل إليه علم الأصول فمن الممكن أن تنقسم إلى قسمين؛ أولا: أسباب عامة تتعلق بالأمة الإسلامية، وقد أثرت سلبًا على أكثر العلوم الشرعية؛ ثانيًا: أسباب خاصة متعلقة بعلم أصول الفقه.

أولا- الأسباب المتعلقة بالأمة الإسلامية.

١- الأوضاع السياسية التي عانت منها الأمة.

مما لاشك فيه أن الحالة السياسية التي عانت منها الأمة الإسلامية على مدار أعوام أثرت بالسلب على الحركة العلمية، وكانت من الأسباب الرئيسة في الحالة التي وصلت إليها العلوم الشرعية من ضعف وركود: "وقد بدأ هذا العهد من منتصف القرن الرابع الهجري حين طرأ على المسلمين عدة عوامل سياسية، وعقلية، وخلقية، واجتماعية، أثرت في كل مظهر من مظاهر نهوضهم، وأحالت نشاطهم التشريعي إلى فتور، ووقفت حركه الاجتهاد والتقنين، وأماتت في العلماء روح الاستقلال الفكري."[٢٩]

٢- القول بغلق باب الاجتهاد.

ظهرت الدعوة إلى غلق باب الاجتهاد في منتصف القرن الرابع الهجري، والسبب في ذلك: "أن العلماء فشت فيهم أمراض خلقية، حالت بينهم وبين السمو إلى مرتبة الاجتهاد، فكانوا إذا طرق أحدهم باب الاجتهاد فتح من نفسه أبوابًا من التشهير به وحط أقرانه من قدره، وإذا أفتى برأيه في واقعة، قصدوا إلى تسفيه رأيه وتفنيد ما أفتى به بالحق وبالباطل ولهذا كان العالم يتقِ كيد زملائه وتجريحهم بأنه ناقل ومقلد."[٣٠] فكان موقف جمهور الفقهاء آنذاك أن شروط الاجتهاد المطلق لم تتحقق في شخص من علماء القرن الرابع وما

بعده؛ وقد نقل الإمام ابن الصلاح عن بعض الأصوليين: "أنه لم يوجد بعد عصر الشافعي مجتهد مستقل."(٣١)

٣- اختلاط المسلمين بغيرهم.

"تأثر بعض المسلمين بغيرهم من أهل الديانات السابقة بعد أن عايشوهم، كما ظهر ذلك في بعض المعتقدات التي تبنتها جماعات تدعي الإسلام، وكان أساس تلك المعتقدات إما فارسي، وإما هندي، وإما نصراني، وإما يهودي تأثر بهم المسلمون بحكم الاختلاط والتقارب."(٣٢) وكان من نتائج هذا الاختلاط أن بث هؤلاء في المسلمين علومًا لا توافق علوم الإسلام بل كثيرًا ما تناقضها. "وفي ظل هذه الأوضاع وصل العالم الإسلامي إلى حالة من جمود الفكر، وتكبيل العقل، والرضى بالقليل من الفقه، وظهرت الانحرافات في الدين في أصول العقيدة، ومظاهر العبادة."(٣٣)

ثانيًا- الأسباب المتعلقة بعلم أصول الفقه.

١- مزج علم الكلام بعلم أصول الفقه.

من الآفات التي أصابت علم أصول الفقه امتزاجه بالمباحث اللغوية والكلامية التي لا فائدة منها في علم الأصول: "حيث يشعر القارئ في مصنفات أصول الفقه خصوصًا القديمة، أن بعض القضايا الكلامية أثيرت لمجرد إشباع لذه فكرية أو تمرين العقل، دون غاية علمية عملية، ومنها على سبيل المثال لا الحصر: مسألة أصل اللغات وهل هي توقيفية أم اصطلاحية؟."(٣٤) وهذا ما جعل الإمام الزركشي يحكم على الخلاف في هذه المسألة بأنه: "خلاف طويل الذيل قليل النيل لا يترتب عليه معرفة عمل من أعمال الشريعة."(٣٥) فالذي يظهر للباحث أن انتشار الخلاف في علم أصول الفقه إنما امتد إليه من خارج قواعده وأسسه، وذلك عندما خالط علم الكلام أبوابه، فأدخله في متاهات الجدل بدلا من العمل.

٢- شيوع الفلسفة والتعرض لبحث كثير من المسائل الغامضة.

"إن شيوع التفكير الفلسفي بين علماء المسلمين في إثبات العقائد قد جرهم إلى دراسة مسائل ليس في استطاعة العقل البشري أن يصل إلى نتائج مقرره ثابته فيها كمسألة إثبات صفات الله سبحانه وتعالى ونفيها فإن البحث في هذه المسائل يفتح بابًا واسعًا من أبواب الاختلاف، إذ تختلف الأنظار وتتباين المسالك، ويتجه كل اتجاهًا يخالف الآخر، وربما كان أكثر المسائل التي وقع فيها علماء الكلام من هذا القبيل."[٣٦] وقد كتب الإمام الشافعي الرسالة في أصول الفقه، على أسس صحيحة، وطرق عند أهل الشرع مسلوكة، إلا أنه مع الأسف الشديد تصدى أهل الأفكار المنحرفة، والعقائد الفاسدة للتأليف فيه بعد الإمام الشافعي رحمه الله، وأدخلوا في علم أصول الفقه ما ليس منه، وبسبب هذا كثر خلط علم أصول الفقه بالأصول الفلسفية. يقول الإمام ابن تيمية رحمه الله: "حَتَى إنَ مَنْ لهُ مَادَة فلسَفيَّة مِنْ مُتكَلمَة المُسْلمينْ - كَابْنِ الخَطيبِ وَغَيْرِه - يتكَلمُونَ فِي أصُولِ الفقهِ الذي هُوَ علمٌ إسْلاميٌّ مَحْضٌ؛ فيَبْنُونهُ علَى تلكَ الأُصُولِ الفَلسَفيَّة."[٣٧]

٣- بُعد الفترة بين زمان المتأخرين والعهد الأول للتشريع.

"مما يجعل واقع التجديد الحاضر شديدًا أنه يقع على غالب جوانب الحياة الدينية ويستدعيه اتساع مدى التقادم والبلى فيها؛ ومن خصائص الانحطاط الديني أنه يتدارك ويمتد بتطاول العهد، لأن الدين وحدة متكاملة ما يبلى منه جانب إلا أوشك سائره أن يبلى وقد تطاول العهد بالفعل دون أن تدركنا نفحة تجديد شافية، فتداركت أثار الانحطاط... ولئن اجتهدت القرون الأولى في ملاحقة الواقع بتجديد الفقه، فقد تثاقلت حركة الفقه من بعد حتى جَمَدت وتجاوزها الواقع وظل يتباعد عنها، ومن شواهد ذلك ما أدى إليه تراخينا في تجديد الفقه من ثغرات واسعة في الحياة المعاصرة."[٣٨]

المبحث الرابع

الآثار المترتبة على جمود علم أصول الفقه

ثمة نتائج غير محمودة ترتبت على مظاهر، وعوامل الجمود في علم أصول الفقه، تبرز لمن تأملها حجم المفاسد، والأضرار التي لحقت بعلم الأصول ومن أهم هذه النتائج:

أولا- توقف نمو علم الأصول.

فقد انحصر التأليف الأصولي لدى أكثر المتأخرين في دائرة الحواشي والشروح والمختصرات والتقريرات حيث: "يبتدئ المؤلف بوضع كتاب موجز، يدعى "متنا" ثم يشرحه تلميذه من بعده، وقد يشرح الشرح السابق، ثم تكون الحواشي والتقريرات والهوامش ويكون بعد هذا اختصار الشروح الكبيرة إلى متوسطة وصغيرة، واختصار المتون كذلك في عبارة مكثفة، أو نظمها شعرًا يجمع إلى الركة الإيجاز المخل، ثم يشرح هذا النظم ويخشى ويختصر."(٣٩)

ثانيًا- انحسار دور علم الأصول.

"لا يخفى على أحد من المختصين ما أصبح علم أصول الفقه يعانيه، من ضعف وانحسار لأثره العلمي القيادي. لقد كان هذا العلم قائدًا ضابطا للعلوم الإسلامية الأخرى، وكان قائدًا مؤسسًا لكل ممارسة تشريعية أو قضائية للمجتمعات والدول الإسلامية، وها قد أصبح في غالب أمره محض علم تراثي مستثقل، كثيرِ العَناء قليل الغَناء، لا يكاد يُدرس إلا بكثير من التبرم، وقليل من الاكتراث."(٤٠)

ثالثا- التجرؤ على شرائع الإسلام وحدوده.

اجترأ كثير من المغرضين على شرائع الإسلام وحدوده ودأبوا يفتاتون عليه، يحرمون حلاله، و يحللون حرامه، دون ضابط أو رابط، ودون أهلية للنظر والاجتهاد، وذلك في غيبة أصول الفقه التي أصبحت مادة أثرية تدرس للتبرك، أو الزينة أو توسيع المدارك، فإن ارتقى دارسها اتخذها وسيلة لتقرير المذهب دون أن تنتج عملا أو يلزم عنها تطبيق. فهؤلاء إلى غير الإسلام أقرب؛ لأنهم يعملون عمل الكفار ويقولون قول المسلمين، وما هم بمسلمين ولو قالوا ألف مرة بألسنتهم إنهم من المسلمين.

الخاتمة : النتائج والتوصيات

النتائج:

١- التجديد مصطلح شرعي، ورد به الحديث الصحيح، ويعني: إرجاع الشيء إلى حالة الجدة، أي: الحالة الأولى التي كان الشيء عليها في استقامته وقوة أمره.

٢- إن علم أصول الفقه كان ولا يزال من أهم الفنون التي لا يستغنى عنها، في كل الدراسات المتعلقة بالفكر الإسلامي والشريعة الإسلامية، يظهر ذلك من اهتمام الباحثين به على اختلاف ميولهم وتخصصاتهم واتجاهاتهم، وجعله الوسيلة الأهم لأي تجديد فكري أو شرعي.

٣- غلب على علم أصول الفقه في العصور المتأخرة: الجدل اللفظي، وتشقيق القول في مسائل فرعية، والخوض في قضايا لا صلة لها بعلم الأصول، واختلط بعلم المنطق وعلم الكلام والفلسفة، مما نأى بهذا العلم عن الغرض الأساسي لدراسته.

٤- ترتب على الجمود في علم أصول الفقه ثمة نتائج غير محمودة تبرز لمن تأملها حجم المفاسد والأضرار التي لحقت بعلم الأصول بصورة مباشرة، وبالأمة الإسلامية بصورة غير مباشرة باعتبار ما لعلم الأصول من آثار كبيرة في نهوض الأمة أو إسقاطها.

التوصيات:

إن أعظم ما يوصي به البحث أن تتوالى جهود الباحثين في مجال تجديد العلوم الشرعية بصفة عامة، وعلم أصول الفقه بصفة خاصة، وإن نجاح مثل تلك الدراسات مرهون بشرطين:

أحدهما: أن يكون أساس العملية التجديدية هو الرجوع بتلك العلوم إلى المنابع الأولى التي كان عليها السلف الصالح، أما التجديد بمعزل عن الجذور الأصيلة لهذا الدين فهو عبث وتبديد وليس تجديد.

ثانيهما: أن يجمع التجديد في هذه العلوم بين الجانب النظري، والجانب التطبيقي.

الهوامش

(١) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، باب: الدال، فصل: الجيم، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م، ج:٢، ص٢٥٤.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الأذان، باب: الذكر بعد الصلاة، رقم:٨٤٤، ج:١، ص١٦٨، تحقيق: محمد زهير، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ؛ وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: ماذا يقول إذا رفع رأسه من الركوع، رقم:٤٧٨، ج:١، ص٣٤٧، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.

(٣) النووي، شرح النووي على مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ، ج:٥، ص٩٠.

(٤) سورة: الجن، الآية: ٣.

(٥) أبو مظفر السمعاني، تفسير السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، دار الوطن، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م، ج:٦، ص٩٤.

(٦) بسطامي محمد سعيد، مفهوم تجديد الدين، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، جدة – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م، ص١٤.

(٧) عدنان محمد إمامة، التجديد في الفكر الإسلامي، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ، ص١٦.

(٨) محمد الطاهر بن عاشور، تحقيقات وأنظار في القرآن والسنة، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة – مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م، ص١١٥.

(٩) المناوي، فيض القدير، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ، ج:٢، ص٢٨١.

(١٠) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الرقاق، باب: ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها، رقم:٦٤٢٨، ج:٨، ص٩١؛ وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، رقم:٢٥٣٣، ج:٤، ص١٩٦٢.

(١١) خليفة بابكر الحسن، التجديد في أصول الفقه مشروعيته وتاريخه وإرهاصاته المعاصرة، مجلة: المسلم المعاصر، المجلد: ٣٢، العدد: ١٢٥،١٢٦، ٢٠٠٧م، ص٩٢.

(١٢) عبد الله بن بيَّه، التجديد بين الدعوة والدعوى، مجلة: المسلم المعاصر، العدد:١٤١،١٤٢، المجلد:٣٦، ديسمبر ٢٠١١م، ص٣١.

(١٣) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن محمد قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م، ج:٢٠، ص٤٩٧.

(١٤) حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ١٩٤١م، ج:١، ص٨١.

(١٥) محمد الطاهر بن عاشور، أليس الصبح بقريب، دار السلام، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م، ص١٧٦.

(١٦) سورة: المائدة، الآية: ٣.

(١٧) سورة: الإسراء، الآية:٤٩ – ٥١؛ سورة: سبأ، الآية:٧؛ سورة: السجدة، الآية:١٠؛ سورة: الرعد، الآية:٥؛ سورة: إبراهيم، الآية:١٩؛ سورة: فاطر، الآية: ١٦.

(١٨) سورة: ق، الآية: ١٥.

(١٩) انظر: محمد علي الصابوني، مختصر تفسير ابن كثير، دار القرآن الكريم، بيروت – لبنان، الطبعة: السابعة، ١٤٠٢هـ – ١٩٨١م، ج:٢، ص٣٧٣.

(٢٠) سورة: الرعد، الآية: ١١.

(٢١) سورة: البقرة، الآية: ٢١٩.

(٢٢) محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ج:٢، ص٣٥٣.

(٢٣) أحمد الريسوني، نحو صياغة تجديدية لعلم أصول الفقه، المعهد العالي للفكر الإسلامي، فيرجينيا – الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥هـ – ٢٠١٤م، ص١٦.

(٢٤) هزاع الغامدي، محاولات التجديد في أصول الفقه ودعواته دراسة وتقويمًا، وزارة التعليم العالي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م، ص١٢.

(٢٥) سبق تخريج الحديث، ص٣.

(٢٦) ابن المَلَك، شرح المصابيح لابن الملك، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م، ج:١، ص٢٢١.

(٢٧) محمد الطاهر بن عاشور، تحقيقات وأنظار في القرآن والسنة، ص١١٦.

(٢٨) أحمد الجدع، فدائيون من عصر الرسول، دار الضياء للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، الطبعة: الخامسة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، ج:١، ص٨،٩ بتصرف.

(٢٩) عبد الوهاب خلاف، خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي، دار القلم للطباعة والنشر، ص٩٦.

(٣٠) المرجع السابق، ص٩٩.

(٣١) ابن الصلاح، فتاوى ابن الصلاح، تحقيق: موفق عبد الله، مكتبة العلوم والحكم، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٧هـ، ج:١، ص٣٧.

(٣٢) غالب بن علي عواجي، فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام، المكتبة العصرية الذهبية، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، ج:١، ص٧٩.

(٣٣) عبد الله العجلان، حركة التجديد والإصلاح في نجد، الناشر: عبد الله العجلان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، ص٢١٤.

(٣٤) أحمد الريسوني، نحو صياغة تجديدية لعلم أصول الفقه، ص٤٠.

(٣٥) الزركشي، البحر المحيط، دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ج:٢، ص٢٤٥.

(٣٦) محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية، دار الفكر العربي، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، بدون تاريخ، ص١٤،١٥.

(٣٧) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج:٢، ص٢٨٦.

(٣٨) حسن الترابي، قضايا التجديد نحو منهج أصولي، ص١٠٧، ١٠٨بتصرف.

(٣٩) مناع القطان، تاريخ التشريع الإسلامي، مكتبة وهبة، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، ص٣٩٨.

(٤٠) أحمد الريسوني، نحو صياغة تجديدية لعلم أصول الفقه، ص١٥.

قائمة المصادر والمراجع

١ – ابن الصلاح، فتاوى ابن الصلاح، تحقيق: موفق عبد الله، مكتبة العلوم والحكم، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٧هـ.

٢ – ابن المَلَك، شرح المصابيح لابن الملك، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م.

٣ – ابن تيمية، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن محمد قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.

٤ – أبو مظفر السمعاني، تفسير السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، دار الوطن، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

٥ – أبي داوود، سنن أبي داوود، تحقيق: محمد محيي الدين، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

٦ – أحمد الجدع، فدائيون من عصر الرسول، دار الضياء للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، الطبعة: الخامسة، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

٧ – أحمد الريسوني، نحو صياغة تجديدية لعلم أصول الفقه، المعهد العالي للفكر الإسلامي، فيرجينيا – الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥هـ – ٢٠١٤م.

٨ – البخاري، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٩ – بسطامي محمد سعيد، مفهوم تجديد الدين، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، جدة – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م.

١٠– جميلة بوخاتم، التجديد في أصول الفقه، مجلة: المسلم المعاصر، العدد:.١٢٥،١٢٦

١١– الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

١٢– حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ١٩٤١م.

١٣– خليفة بابكر الحسن، التجديد في أصول الفقه مشروعيته وتاريخه وإرهاصاته المعاصرة، مجلة: المسلم المعاصر، المجلد: ٣٢، العدد: ١٢٥،١٢٦، ٢٠٠٧م.

١٤– الزركشي، البحر المحيط، دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

١٥– السخاوي، المقاصد الحسنة، تحقيق: محمد الخُشت، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

١٦- الصنعاني، التنوير شرح الجامع الصغير، تحقيق: محمد إسحاق، مكتبة دار السلام، الرياض- المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
١٧- عبد الله العجلان، حركة التجديد والإصلاح في نجد، الناشر: عبد الله العجلان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
١٨- عبد الله بن بيَّه، التجديد بين الدعوة والدعوى، مجلة: المسلم المعاصر، العدد:١٤٢،١٤١، المجلد:٣٦، ديسمبر ٢٠١١م،
١٩- عدنان محمد إمامة، التجديد في الفكر الإسلامي، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ
٢٠- غالب بن علي عواجي، فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام، المكتبة العصرية الذهبية، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٢١- محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية، دار الفكر العربي، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، بدون تاريخ.
٢٢- محمد الطاهر بن عاشور، أليس الصبح بقريب، دار السلام، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، ص.١٧٦
٢٣- محمد الطاهر بن عاشور، تحقيقات وأنظار في القرآن والسنة، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة - مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م
٢٤- محمد علي الصابوني، مختصر تفسير ابن كثير، دار القرآن الكريم، بيروت - لبنان، الطبعة: السابعة، ١٤٠٢هـ - ١٩٨١م.
٢٥- مسلم، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
٢٦- مناع القطان، تاريخ التشريع الإسلامي، مكتبة وهبة، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٢٧- المناوي، فيض القدير، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ، ج: ٢.
٢٨- النووي، شرح النووي على مسلم، دار إحياء التراث، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
٢٩- هزاع الغامدي، محاولات التجديد في أصول الفقه ودعواته دراسة وتقويمًا، وزارة التعليم العالي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.